E

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

E/CN.4/1997/17
30 December 1996
ARABIC
Original: ENGLISH/FRENCH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان
الدورة الثالثة والخمسون
البند ٥ من جدول الأعمال المؤقت

مسألة إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الواردة في الاعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في جميع البلدان، ودراسة المشاكل الخاصة التي تواجهها البلدان النامية في جهودها الرامية إلى اقرار هذه الحقوق

تقرير الأمين العام عملا بقرار لجنة حقوق الإنسان ١٩٩٦/١٢

مقدمة

١- في دورتها الثانية والخمسين، رأت لجنة حقوق الإنسان، في قرارها ١٢/١٩٩٦، أنه يلزم من أجل ايجاد حل دائم لأزمة الديون، اجراء حوار سياسي بين البلدان الدائنة والبلدان المدينة، داخل نطاق منظومة الأمم المتحدة، على أساس مبدأ تقاسم المسؤولية. وعلاوة على ذلك طلبت اللجنة، من بين جملة أمور، إلى الأمين العام أن يواصل بذل الجهود لتحقيق هذا الحوار وأن يقدم إلى اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين، بعد القيام بعملية تشاور على مستوى رفيع مع الحكومات ورؤساء المؤسسات المالية المتعددة الأطراف والوكالات المتخصصة، وأيضا مع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، تقريرا عن التدابير التي يتعين تنفيذها من أجل تحقيق حل دائم لأزمة ديون البلدان النامية لتمكينها من التمتع تمتعا كاملا بجميع حقوق الإنسان.

٢- ومن أجل الحصول على أحدث المعلومات في هذا الصدد، أرسل الأمين العام، في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦، مذكرة شفهية إلى الحكومات ورسالة إلى هيئات الأمم المتحدة، والوكالات المتخصصة، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦. وحتى ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، كانت حكومات جنوب أفريقيا، وسويسرا، وكرواتيا وكوبا قد أرسلت ردودا. وأحاطت حكومتا جنوب أفريقيا وكوبا الأمين العام علما بأن المعلومات المتعلقة بالتدابير الواجب تنفيذها من أجل تحقيق حل دائم لأزمة ديون البلدان النامية سترسل في مرحلة لاحقة. وأرسل صندوق النقد الدولي، والاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة وباكس رومانا ردودا أيضا.

٣- وترد معلومات أخرى عن قضية الديون الخارجية في تقرير الفريق العامل المعني بالحق في التنمية عن دورته الخامسة (E/CN.4/1996/24)، وتقرير فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بالحق في التنمية عن دورته الأولى (E/CN.4/1997/22) والتقرير المؤقت الثاني عن مسألة افلات مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان من العقاب (E/CN/4/Sub.2/1996/15).

٤- ويتضمن هذا التقرير أيضا معلومات عن المشاورات التي جرت بين المفوض السامي لحقوق الإنسان والبنك الدولي في ٢٤ و٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٦ في واشنطن، العاصمة، امتثالا لقرار لجنة حقوق الإنسان ١٢/١٩٩٦.

أولا - المعلومات التي قدمتها الحكومات

كرواتيا

[١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦]
[الأصل: بالانكليزية]

١- ترى حكومة كرواتيا أن من الضروري جمع البلدان الدائنة والبلدان المدينة مع بعضها وأيضا المؤسسات المالية المتعددة الأطراف والوكالات المتخصصة التي تشكل جزءا من منظومة الأمم المتحدة.

٢- ونظرا للأثر المحتمل للديون الخارجية على التمتع بالحق في التنمية، ترى حكومة كرواتيا أن هذه الديون، وبخاصة اذا أعقبها التزام بدفع أسعار فائدة عالية، تعوق على نحو خطير إمكانية التمتع بالتنمية الاقتصادية والسياسية على السواء كما وردت اليه الاشارة في اعلان الحق في التنمية.

٣- وعلاوة على ذلك، ترحب حكومة كرواتيا بالتأييد الذي أعرب عنه البنك الدولي ومجموعة الـ ٢٤ في الآونة الأخيرة بصدد المبادرة من أجل البلدان الفقيرة المثقلة بالديون.

سويسرا

[١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦]
[الأصل: بالفرنسية]

١- في عام ١٩٩١، قدمت الحكومة السويسرية، بمناسبة الذكرى السنوية السبعمائة للاتحاد الكونفدرالي السويسري، مشروعا إلى البرلمان ينص على تقديم تبرعات سويسرية، من جهة، لعمليات تنازل اضافية عن الديون، ومن جهة أخرى لاتخاذ تدابير سياسية للتنمية. وكان المشروع يتألف من تدابير محددة من شأنها كان المفروض أن تسهم في تخفيف النتائج الاجتماعية والايكولوجية السلبية للأزمة الاقتصادية التي يوجد فيها عدد كبير من البلدان.

٢- وفيما بعد، أقر البرلمان فتح ائتمانين - إطاريين - أحدهما لتمويل تدابير ازالة المديونية لصالح البلدان النامية المعوزة إلى الأموال والآخر لتمويل برامج ومشاريع لصالح البيئة العالمية في البلدان النامية - بمبلغ اجمالي قدره ٧٠٠ مليون فرنك ولمدة حدها الأدنى خمس سنوات. والوسائل المخصصة لأعمال لإزالة المديونية (البالغة ٤٠٠ مليون فرنك) تمكن سويسرا من تعزيز ازالة المديونية في البلدان المستفيدة من قبل، وتوسيع دائرة البلدان التي يمكن أن تكون مستفيدة وأيضا دعم تدابير مرافقة. وتقيد مبدئيا مساهمات سويسرا في ازالة المديونية بالشروط الخمسة التالية:

(أ) يجب أن يتعلق الأمر ببلد نام مُعوز وشديد المديونية؛ ويجب أن تركز التدابير بالأخص على أقل البلدان نموا وعلى البلدان التي تعمل فيها سويسرا في اطار التعاون من أجل التنمية؛

(ب) يجب أن يكون البلد المستفيد قد شرع في تنفيذ برنامج للاصلاحات الاقتصادية على المدى المتوسط يعيد الثقة ويقلل من خطر عودة البلد بعد أن تتم ازالة المديونية الى حالة مماثلة لتلك التي كانت سائدة من قبل ويشجع مشاركة قطاعات كبيرة من السكان في عملية تطور التنمية؛

(ج) يجب أن يتوفر للبلد نظام لادارة الديون يشمل برنامجا لعمليات أضخم للتخفيف والتوحيد على مستويات مختلفة؛

(د) يجب أن تبلغ الديون التي يمكن الغاؤها بفضل مساهمة سويسرا واعانات مماثلة من جهات أخرى، وبخاصة عندما يتعلق الأمر بترتيبات متعددة الأطراف، حجما كافيا ليمكن أن ينتظر منه أثر ملموس على نمو وتنمية البلد المعني؛

(هـ) لدى شراء ديون أو تحويلها أو اتخاذ تدابير أخرى تنتج آثارا مماثلة، يجب أن يشترك الدائن الخاص في ذلك بطريقة تقتضي منه أيضا مساهمة مقابلة لمخاطرته. ويمثل هذا المبلغ الخسارة بالقيمة الحقيقية (في شكل خصم) للدين الأصلي.

٣- وقد مكن تنفيذ هذا المشروع وغيره من التدابير، في التسعينيات، بالغاء ديون ثنائية مشمولة بضمانات لبلدان فقيرة بلغ مجموعها ١,١ مليار فرنك سويسري.

٤- وسويسرا هي أحد أكبر البلدان المقرضة للأموال لمرفق ازالة المديونية التابع للبنك الدولي الذي سمح بالغاء ديون تجارية لصالح بلدان مؤهلة بنسبة ١٠٠ في المائة تقريبا. وقد شاركت أيضا في عمليات دولية لتمويل متأخرات والتزامات جارية لأفقر البلدان ازاء المؤسسات المتعددة الأطراف.

٥- وتعتبر سويسرا أن التقرير الذي أعده الأمين العام يجب أن يشير أيضا إلى المبادرة العالمية للبنك الدولي وصندوق النقد الدولي التي تستهدف ازالة دائمة لمديونية أقل البلدان نموا الأكثر مديونية بوجه خاص والتي يجب أن يبدأ نفاذها في عام ١٩٩٧. ففي هذه المبادرة يؤخذ فعلا في الاعتبار جزءا من الاهتمامات والأهداف الواردة في القرار ١٢/١٩٩٦.

ثانيا - المعلومات المقدمة من مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان

١- في عام ١٩٩٥، أقام مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان اتصالات مع البنك الدولي أسفرت عن اجراء مشاورات بينهما في واشنطن، العاصمة، في الفترة من ٢٤ إلى ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٦. وقد وفّر اعتماد المفوض السامي نهجا شاملا لحقوق الإنسان وتركيز البنك الدولي على التنمية المستدامة، بما في ذلك تقديم المساعدة الى الموارد البشرية، والحكومة وسيادة القانون، أساسا جوهريا للتعاون. وكان الهدف من المشاورات هو القيام، في اطار البرامج التي تستهدف تحقيق التنمية المستدامة، باستكشاف عدة جوانب لتعزيز التعاون مع البنك الدولي وأيضا بين المؤسستين ومع شركاء آخرين، بما في ذلك الحكومات، والمنظمات الدولية، وهيئات الخبراء، وما إلى ذلك. وقد تحقق هذا الهدف بالكامل.

٢- وأكد كل من المفوض السامي ، السيد أيالالاسو، ورئيس البنك الدولي، السيد وولفنزون، الحاجة إلى التعاون الوثيق وأعلنا عن عزمهما على تيسير الاتصالات المتبادلة وتنسيق الأنشطة. وسيكون للتعاون أساس متين يتمثل في الأهداف المشتركة لكلتا المؤسستين باعتبارهما جزءا من الأمم المتحدة وفي المزايا المشتركة الناشئة عن الدعم المتبادل.

٣- وأثناء الاجتماع، قام الأشخاص التالية أسماؤهم بالقاء بيانات:

(أ) السيد مارك مالوك - براون، نائب الرئيس، عن "الشراكة والسياسات: البنك الدولي والأمم المتحدة وحقوق الإنسان"؛

(ب) السيد ابراهيم شحاته، نائب الرئيس الأقدم والمستشار العام، "عن الولاية والبعثات: البنك الدولي وحقوق الإنسان"؛

(ج) السيد خوسيه أيالالاسو، المفوض السامي لحقوق الإنسان، عن "الولاية والبعثات: منظومة الأمم المتحدة وحقوق الإنسان".

وأعقب هذه البيانات حوارات ثلاثة عن "المساعدة في مجال الموارد البشرية - إعمال الحق في التنمية وإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية"، و"التعمير بعد المنازعات" و"المجتمع المدني والمشاركة بناء المؤسسات والانتقال إلى الديمقراطية (الحكم وسيادة القانون)".

٤- ونوقش في الاجتماع عدد من النقاط المثيرة للاهتمام:

(أ) يشكل البنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة لحقوق الإنسان جزءا من نفس النظام الحكومي الدولي؛ ولهما هدف مشترك هو رفاهية الفرد. وفي حين أن لكل قطاع في الأمم المتحدة دور واضح يقوم به في اطار ولايته واختصاصاته، هناك حاجة الى تأمين الترابط والتكامل في الجهود التي يبذلها كل من هذه القطاعات؛

(ب) تتركز برامج وسياسات برنامج الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وبرامج وسياسات البنك الدولي على مساعدة الدول الأعضاء ومجتمعاتها بهدف الاسهام في تحقيق تنمية مستدامة تشمل احترام حقوق الإنسان؛

(ج) أظهرت المشاورات أن البنك الدولي، وبخاصة في برامجه ذات الصلة بالمساعدة المقدمة الى الموارد البشرية (حماية الصحة، والاسكان، والعمالة، والتعليم، والدعم المقدم الى النساء والأطفال، وحماية السكان الأصليين، والحكم وسيادة القانون) يقوم بنشاط ضخم في نفس المجالات التي يغطيها برنامج الأمم المتحدة لحقوق الإنسان؛

(د) توفر الأنشطة الراهنة للبنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وضع كل منهما في منظومة الأمم المتحدة والتوصيات التي قدمتها المؤتمرات العالمية ذات الصلة، والجمعية العامة، ولجنة حقوق الإنسان اطارا لتعاون مفيد بين المؤسستين ينبغي ملؤه الآن بمادة في شكل خطوات عملية؛

(هـ) كان هناك رأيا مشتركا واضحا بشأن وجوب أن تبدأ الوحدات المسؤولة في البنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة لحقوق الإنسان تعاونا في المجالات التالية:

'١' تبادل المعلومات والتعاون في اعداد المشاريع القطرية؛

'٢' تبادل الخبرة الفنية فيما يتعلق بالتعمير والمساعدة الانمائية أثناء الانتقال إلى الديمقراطية؛

'٣' تعاون المكاتب الميدانية؛

'٤' بناء القدرات الوطنية من أجل الحكم وسيادة القانون/تعزيز وحماية حقوق الإنسان (التشريع، والتدريب، واقامة العدالة، والمؤسسات الوطنية، والمؤسسات القائمة بإعمال الحقوق الاجتماعية، الخ)؛

'٥' التوعية المتعلقة بحقوق الإنسان؛

'٦' التعاون في دعم تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل، بما في ذلك تقديم الدعم الى لجنة حقوق الطفل وزيادة استكشاف امكان دعم أنشطة الهيئات الأخرى لحقوق الانسان القائمة على المعاهدات.

٥- وكانت المشاورات موضوعية ومثمرة. وأثبتت مشاركة مديري البنك وكبار موظفيه التنفيذيين في المشاورات وما قدمه البنك على مستوى مهني عال الاهتمام الشديد من جانب البنك والمفوض السامي/مركز حقوق الإنسان بمعرفة المزيد عن برامج وأساليب عمل كل منهما. كما أنها أتاحت فرصة لتحليل الطريقة التي يمكن أن تعمل بها المؤسستان معا، وبخاصة في ميدان الحق في التنمية.

ثالثا - المعلومات المقدمة من الوكالات المتخصصة

صندوق النقد الدولي

[١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦]
[الأصل: بالانكليزية]

١- طلبت اللجنة المؤقتة التابعة لصندوق النقد الدولي في اجتماعها المعقود في نيسان/ابريل ١٩٩٦ إلى صندوق النقد الدولي أن يقوم، بالاشتراك مع البنك الدولي وبالتعاون الوثيق مع جميع الدائنين والجهات المانحة المشاركين، بتقديم اقتراحات محددة لمعالجة مشاكل عدد محدود من البلدان الفقيرة المثقلة بالديون التي تتبع سياسات سليمة ولكن التي لا تكفي الآليات القائمة لتخفيف عبء الديون لتأمين وضع مستدام للديون الخارجية على المدى المتوسط.

٢- وكمرحلة أولى، ومن أجل تنفيذ "مبادرة الديون"، سيقدم الدائنون في نادي باريس اعادة جدولة للتدفقات وفقا لشروط نابولي[1] مع اتخاذ اجراءات مماثلة من جانب دائنين ثنائيين وتجاريين آخرين.

٣- وقرب نهاية المرحلة الأولى، سيتفق صندوق النقد الدولي/البنك الدولي مع سلطات البلد على تحليل لاستدامة الديون الخارجية بالتشاور مع الدائنين الآخرين. وعلى اساس هذا التحليل، واذا كانت السياسات القوية وعملية نادي باريس لمخزون الدين بشروط نابولي كافية لوضع البلد في وضع مستدام للديون الخارجية في غضون ثلاث سنوات، سيطلب للبلد مثل هذه العملية ولن يكون مؤهلا للحصول على المساعدة بموجب المبادرة. وبدلا من ذلك، لو لم يصبح عبء ديون البلد الخارجية مستداما في غضون ثلاث سنوات قد يكون البلد مؤهلا للحصول على دعم اضافي ويجوز له أن يطلبه بموجب المبادرة. وفي حالات الاقتراب من الحد الفاصل، يجوز للبلد أن يطلب اعادة جدولة أخرى للتدفقات بموجب شروط نابولي.

٤- وفي مرحلة ثانية، وبالنسبة للبلدان المؤهلة للحصول على دعم بموجب المبادرة، سيقوم نادي باريس، على أساس كل حالة على حدة، بتقديم اعادة جدولة للتدفقات بشروط أكثر تساهلية من شروط نابولي للديون المؤهلة. ويمكن لاجتماع تبذل فيه جهود لتحسين الحالة ويشترك في رئاسته البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ويحضره ممثلو البلد المدين أن يوافق على خطة مالية وأن يلتزم بتقديم مساعدات اضافية يحتاجها البلد لتحقيق استدامة الديون في غضون ثلاث سنوات.

٥- وسيقدم نادي باريس، مع دائنين ثنائيين وتجاريين آخرين، على أساس كل حالة على حدة، تخفيضاً أبلغ لمخزون الديون مما يتم على أساس شروط نابولي بالنسبة للديون المؤهلة. وستتخذ المؤسسات المتعددة الأطراف تدابير اضافية لكي يصل البلد إلى حالة مستدامة للديون.

رابعا - المعلومات المقدمة من المنظمات غير الحكومية

الاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة

[١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦]
[الأصل: بالانكليزية]

١- يري الاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة، أن الأثر الرئيسي للديون والتكيف الهيكلي على حقوق الانسان كان سببه الحاجة إلى خفض النفقات العامة على مجالات حيوية مثل التعليم والصحة. وبالاضافة إلى ذلك، خُفضت مجموعة من الخدمات التي كانت تعود بالنفع على المرأة بوجه خاص تخفيضا شديدا كجزء من برامج التكيف الهيكلي.

٢- وعلاوة على ذلك، اضطر الدين والتكيف الهيكلي أيضا بعض الحكومات لتقييد حقوق نقابات العمال وحقوق أخرى للعمال لزيادة حصائل صادراتها إلى أقصى حد ودفعا في بعض الحالات الحكومات إلى تعديل تشريعات العمل لتقليل الأمن الوظيفي واضعاف نقابات العمال الحرة.

باكس رومانا

[١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦]
[الأصل: بالفرنسية]

١- إن حل أزمة الديون الخارجية للبلدان النامية يتم عن طريق تنفيذ اتفاق دولي يحدد خطوط العمل العريضة. ويظهر ذلك في ضرورة اجراء حوار سياسي متعدد الأطراف تشارك فيه على قدم المساواة البلدان المدينة والبلدان الدائنة والمؤسسات المالية الدولية في اطار مؤتمر دولي أو في الجمعية العامة للأمم المتحدة ذاتها.

٢- ويجب أن تجري عملية الحوار هذه:

(أ) في ظل مبدأ المشاركة في المسؤولية من جانب جميع الدول والمؤسسات المالية الدولية المشاركة؛

(ب) في ظل المراعاة الصارمة لمبادئ المساواة في السيادة، وحق الشعوب في تقرير المصير وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى؛

(ج) في ظل اتفاق البلدان المتقدمة على عدم اتخاذ أي قرار يمكن أن يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر في التنمية الاجتماعية أو الاقتصادية للبلدان النامية والاعتراف من ثم بحق كل دولة في حرية اختيار النظام الاجتماعي - الاقتصادي والسياسي.

٣- ويدعم هذه المبادئ برنامج عمل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية الذي عـُقد في كوبنهاغن في ١٩٩٥. وتشكل شروط نابولي التي اعتمدها نادي باريس في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ استراتيجية جيدة. ورغم تخفيض خدمة الديون الى ٦٧ في المائة، لا يزال كثير من البلدان النامية (ولا سيما البلدان المنخفضة الدخل) مدينا بدرجة خطيرة للمؤسسات المالية المتعددة الأطراف بصفة رئيسية.

٤- وتؤيد باكس رومانا الاقتراحات التالية التي أعدتها لجنة حقوق الانسان في قراريها ١٣/١٩٩٥ و١٢/١٩٩٦ وأيضا تلك التي وردت في تقرير الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، ١٩٩٦:

(أ) بيع جزء من احتياطات الذهب الموجودة لدى صندوق النقد الدولي كاقتراح لتخفيف عبء الديون دون وجوب اللجوء إلى الصناديق المخصصة للمساعدة من أجل التنمية؛

(ب) تدابير لتخفيض الديون مقترنة بتدابير لتحسين البيئة الاقتصادية الدولية؛

(ج) الغاء و/أو خفض جزء من الديون الرسمية وخدمة هذه الديون؛

(د) فتح أبواب جديدة لحصول البلدان النامية المدينة على مساعدات مالية؛

(هـ) مزيد من الشفافية في الأنشطة المالية الدولية. وتحقيقا لهذا الغرض، تدافع باكس رومانا عن ضرورة ابلاغ الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي دوريا بالآثار الاجتماعية لسياساتهما على التمتع بالحقوق الاجتماعية؛

(و) لا ينبغي أن يكون للمدفوعات المتعلقة بالديون أولوية على الحقوق الأساسية لسكان البلدان المدينة؛

(ز) اقامة نظام تجاري متعدد الأطراف عادل ومنصف، والحصول بانتظام على تكنولوجيا البيئة، وأخيرا، تنظيم الأنشطة عبر الوطنية. وفي هذا الصدد، تود باكس رومانا أن تؤيد بشدة الدراسة التي أعدها الخبير السيد غيسى عن افلات مرتكبي انتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من العقاب، وتطلب بالحاح أن تـُمدد ولايته لمدة عام لتمكينه من انجاز دراسته.

الحاشية

(١) الشروط التساهلية لخفض ديون البلدان المنخفضة الدخل التي وافق عليها نادي باريس في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ والمطبقة على أساس كل حالة على حدة. ويمكن للبلدان أن تحصل على تخفيض للديون الخارجية المؤهل يصل إلى ٦٧ في المائة بالقيمة الراهنة الصافية.

- - - - -